

اسم العملية : تجديد ترخيص شركات النقل الدولي والنقل المنتظم

رقم العملية: ( ١٢/١/٦/١ )

المديرية: اقليم الشمال او الوسط او الجنوب

الوثائق المطلوبة لانجاز العملية:

- رخصة مهن للسنة السابقه .
  - ما يثبت لدى الشركه العاملين لاحكام قانون الضمان الاجتماعي والتامين الصحي .
  - وجود فاتورة هاتف او فاكس .
  - صورة عن كفالة حسن التنفيذ .
  - صورة حديثة عن السجل التجاري .
  - صورة عن العقد الموقع مع الوكيل للدوله المقابله:
  - وصل مالي يبين دفع كافة الاستحقاقات الماليه المطلوبه من شركات النقل الدولي .
  - شهادة تثبت بان مدير المكتب والعاملين لدى الشركه غير مدانين بجنحة او جنايه مخلة بالشرف او الاداب العامه .
  - صورته عن العقد المبرم مع العاملين .
  - صورته عن عقد الايجار للمكاتب والمواقف سارية المفعول .
  - صورة عن هوية المالك ومن يفوضه بتفويض رسمي .
- خطوات العملية التفصيلية:
- يتم تقديم الطلب وفق النموذج المعد لهذه الغايه من قبل صاحب العلاقه مرفقا به كافة الوثائق المطلوبه في الاقليم المعني .
  - استلام الوثائق من قبل موظف الإقليم والتوقيع على استلامها .
  - دراسة الوثائق كاملة .
  - إصدار قرار من قبل مدير الإقليم بالموافقه على تجديد الترخيص أو عدمه على ضوء الوثائق المرفقه في الطلب .
  - في حال عدم الموافقه يتم ابلاغ الشركه لتصويبه وضعها ، أما في حالة الموافقه يتم إصدار كرت مزاوله اعمال النقل العام للركاب
  - دفع الرسوم المقرره .
  - استلام كرت مزاوله اعمال النقل العام للركاب

التشريعات التي تحكم العملية:

تعليمات تنظيم خدمات النقل العام بين المملكة والدول الاخرى لسنة ٢٠١١

الشريك الخارجي المعنى بالعملية ان وجد:

الجهة المعنية : مديريات الاقاليم / مكاتب الهيئة

الوقت المستغرق للعملية: يوم واحد

## تجديد ترخيص شركات النقل الدولي والنقل المنتظم

